الجمهورية التونسية
وزارة الداخلية
الادارة العامة للجماعات العمومية المحلية
منشـور عـــدد 40

19 جوان 2000

مـــــن وزيـــــر الداخليـــــة

إلـــــى

السـيـــادة الـــــــولاة

الموضـــــوع: حـــول المشاريـــع البلديـــــة

وبعـــد ، اعتبارا للـــدور الهام والريـــادي الـــذي تضطلع بـــه المؤسسة البلديـــة في مختلـــف مجالات الحياة المحليـــة ، فقـــد شهـــد العمـــل البلـــدي بفضل الدعـــم المتواصـــل والمتابعـــة المستمـــرة من لدن **سيادة رئيس الجمهورية** جملـــة مـــن المكاســـب مكـــنـــت مـــن تسجيل نتائـــج متميـــزة على امتداد فترات تنفيـــذ برامـــج الاستثمار البلـــدي ، ساهمـــت بقـــدر كبـــيـــر بالإضافة الى مختلف البرامـــج الوطنيـــة الأخـــرى التي لها انعكاس مباشـــر على حياة المواطنيـــن في تطويـــر البنيـــة الأساسيـــة والتجهيـــزات الجماعيـــة للمدن مما ساعدها على الرفـــع مـــن قدراتـــها لاستقطاب الاستثمارات ومسايرة حركة النمو التي تشهـــدها البـــلاد ،

غيـــر أنـــه وبالرغـــم من تطور حجم الاستثمارات البلدية وتنوع الانجازات وتعـــدد البرامـــج الوطنيـــة فإن متابعة تنفيذ برامج الاستثمار البلدي أفرزت وجـــود بعض الإشكاليات على مستوى إعداد الدراسات والملفات الفنية وتمويـــل المشاريـــع أو انجازها من حيث الكلفة والنوعية ومجابهة نفقات الصيانة والتعهد ،

إذ أن عدم تشخيص الحاجيات بالدقة المطلوبة وبالتالي إختيار المشاريع وترتيب الأولويات بالقدر الكافي علاوة على عدم التأكد من تسوية الوضعيات العقارية للأراضي التي ستقام عليها بعض المشاريع البلدية وعدم توفير التمويل الذاتي الضروري والأخذ بعين الإعتبار لمصاريف التسيير والتعهد للمشاريع المبرمجة أدى في غالب الأحيان الى مراجعة محتوى برامج الإستثمار البلدي وإلى تأخير مواعيد إنطلاق بعض المشاريع علاوة على عدم حسن إستغلال البعض منها لعدم توفير مصاريف التسيير .

ولغاية إحكام الجوانب الآنفة الذكر وإكساب العمل البلدي مزيدا من النجاعة والفاعلية وتنفيذا للقرارات الرئاسية بمناسبة تفضل **سيادة رئيس الجمهورية** بالإشراف على اختتام أشغال الندوة الوطنية للبلديات لسنة 1999 والتوصيات المنبثقة عنها ، فإن السادة الولاة مدعوون للحرص قصد تولي البلديات اتخاذ التدابير اللازمة لمزيد إحكام برمجة و تنفيذ المشاريع البلدية وذلك بـ :

أ ـ <u>على مستوى برمجة المشاريع :</u>

ـ العمل على تركيز بنك معلومات لتوفير كافة المعطيات حول الحاجيات بالمدينة في مختلف القطاعات مما يساعد على إحكام تشخيص حاجيات المنطقة البلدية بضبط وترتيب الأولويات ويتم ذلك على ضوء الدليل المصاحب (دليل برمجة المشاريع البلدية) الذي يهدف الى توفير أقصى ما يمكن من المعطيات حول المرافق المتوفرة وهو يتضمن جملة من المقاييس التي يتعين إعتمادها والرامية إلى تعريف البلديات بطرق ضبط حاجياتها وكيفية برمجة مشاريعها ليتسنى لها تحديد كلفة إنجازها من حيث مكونات كل صنف من أصنافها مع السعي الى تركيز منظومة المعطيات الجغرافية خاصة بالبلديات الكبرى والمتوسطة وذلك بالتنسيق مع وكالة التعمير لتونس الكبرى.

ويجـدر التأكيـد في هذا المجال على الأخذ بعين الإعتبار لكافة الجوانب الأمنية علاوة على الجوانب الفنية للمشاريع البلدية التي يؤمها الرواد (الأسواق ــ الملاعب ــ القاعات الرياضية المسارح أو مآوي السيارات... المنشور عدد 41 بتاريخ 5 أوت 1999 المتعلق بمعاينة المنشآت الرياضية وإسناد شهادة في صلوحية إستغلالها والمنشور عدد 65 بتاريخ 29 ديسمبر1999 المتعلق بإنجازمآوي للسيارات وتخصيص ممرات للمترجلين) .

ــ الأخذ بعين الإعتبار لدور القطاع الخاص في إسداء بعض الخدمات عند برمجة المشاريع (ميدان النظافة والعناية بالبيئة ــ المساحات الخضراء ...)

ــ التأكيد على تسوية الوضعيات العقارية للأراضي قبل برمجة المشاريع ضمانا لإنطلاقها الفعلي في مواعيدها .

ــ لضمان حسن إستغلال المشاريع المنجزة تم إعداد دليل ضبط كلفة تسيير وصيانة المشاريع البلدية بالتعاون مع الأطراف المعنية و يهدف هذا الدليل الى مساعدة البلديات على حسن تنفيذ مشاريعها الإستثمارية من الناحية الكمية والنوعية في الآجال المحددة وبالشروط المطلوبة ويتضمن جملة من المقاييس التي يتعين إعتمادها عند إحتساب تكاليف صيانة المشاريع البلدية وتسييرها وذلك عند برمجة هذه الأخيرة من ناحية وكذلك عند المصادقة على الموازين البلدية للتأكد من توفرها بالنسبة للمشاريع المنجزة من ناحية أخرى.

ــ إعتماد دليل المشاريع المشتركة بين وزارتي الشباب والطفولة والرياضة والثقافة والبلديات الذي أحيل عليكم رفقة المنشور المشترك عـ39ـدد بتاريخ 13 جوان 2000 ' ضمانا لمزيد إحكام التنسيق بين الوزارات المعنية والبلديات وإحترام البرمجة الأولية للمشاريع المشتركة وضمانا لتوفر كل المكونات الضرورية لإنجاز بعض المشاريع عند إعداد الدراسات إلى جانب ضبط

رزنامة إحالة الملفات الفنية في بداية السنة المالية تأمينا لإحالة الإعتمادات في الإبان .

ب ـ على مستوى تمويل المشاريع :

ـ إحكام تطبيق مجلة الجباية المحلية وتكثيف مجهودات البلديات لتأمين الإستغلال الأقصى للطاقة الجبائية المتوفرة لضمان مجابهة نفقات التسيير والإستثمار في ظروف عادية

ـ تحديد حجم الموارد الذاتية الممكن تعبئتها لمجابهة أعباء الإستثمار دون إغفال بقية البرامج والخطط على غرار مخطط الإنتدابات وبرامج تعصير الإدارة البلدية ، على ضوئها تتم البرمجة لإجتناب إثقال كاهل البلدية ولجوئها لتأجيل المشاريع أو تنقيح برنامجها الإستثماري مع السهر على إدراج مصاريف إعداد الدراسات بالموازين البلدية خلال السنة التي تسبق سنة إنجاز المشاريع.

ـ التأكد من القدرة المالية للبلديات لمجابهة متطلبات الإقتراض من حيث إرجاع أصل الدين وفوائده دون الإخلال بتوازناتها المالية وتعرضها إلى صعوبات تعيقها مستقبلا عند تنفيذ ما تولت برمجته .

ويتعين الحرص على إدراج التمويلات الذاتية ومصاريف إعداد الدراسات الضرورية وعند المصادقة على الموازين البلدية .

ـ الحرص لمعاضدة المجهود الإستثماري للبلديات على اللجوء قدر الإمكان الى مساهمة المالكين الأجوار في نفقات الأشغال الأولية والإصلاحات الكبرى المتعلقة بالطرقات والأرصفة وقنوات تصريف المواد السائلة عند برمجة مشاريع البنية الأساسية بالمناطق السكنية والصناعية وأخذ ذلك بعين الإعتبار من طرف لجنة الصفقات المختصة ومن طرف لجنة التمويل بصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في مستوى الموافقة المبدئية وعند إعداد ملفات طلب القروض.

ج ــ على مستوى تنفيذ المشاريع :

ــ السهـــر على إعـــداد ملفات المناقصات المتعلـقـــة بالدراسات وتنفـيذ المشاريـــع البلديـــة بصفـــــة مسبقـــة خلال السنة التي تسبق سنة الإنجاز لضمان إنطلاقها في الآجال المحددة .

ــ التأكـــد قبل الشـــروع في إنجاز مشاريـــع الطرقات أو تعهـــدها من توفر الشبكات التحتية أو على الأقل أغمـــدتها لإجتناب تكرر التدخلات بها بعد إنجازها (منشور السيد الوزير الأول عدد 30 المؤرخ في 30 أفريل 1994 المتعلـــق بتدابيـــر تهم المتدخلين في مختلف الشبكات بالملك العمومي) و الأخذ بعين الإعتبار لهذا الجانب عند إعداد ملفات الإقتراض وعند المصادقـــة على هذا الـــنـــوع مـــن المشاريـــع من طرف لجان الصفقات المختصـــة .

ــ السهـــر على استكمال ملفات المشاريع المتحصلة على الموافقة المبدئية للتمويل لضمان إتمام كافة الإجراءات في أسرع الآجال للحصول على الموافقـــة النهائية للتمويـــل والشـــروع في الانجاز في الإبـــان،

ومـــن مبدأ توفيـــر مزيـــد الضمانات لإنجاز المشاريع البلدية في آجالها وتلافي الاشكاليات التي قـــد تنتـــج عن عدم إقبال المقاولات على الصفقات ذات الكلفة المحدودة لبعض المشاريع البلديـــة مـــن جهـــة وإرساء آليات المتابعة الدوريـــة لسيـــر المشاريـــع البلديـــة مـــن جهـــة أخـــرى، فإن السادة الـــولاة مدعـــوون لـــ :

ــ العمل على تجميع الصفقات المحلية ذات الكلفة المحدودة لبعض المشاريع البلدية على المستوى الجهوي في شكل صفقات موحدة لحث المقاولـــيـــن على المشاركـــة .

ــ الحرص على تنفيـــذ مقتضيات المنشور عدد 3 بتاريخ 2 فيفري 1999 خاصة المتعلقـــة منها بدوريـــــة اجتماعـــــات لجنة متابعـــــة المشـــــاريع البلدية على مستوى الولايات والبلديات ، وإدراج بند بصفة قارة ضمن جدول

أعمال دورات المجالس الجهوية والمجالس البلدية يهم استعراض سير المشاريع البلدية وإحكام المتابعة الميدانية لسير المشاريع ضمانا لتنفيذها في آجالها وحسب المواصفات الضرورية .

واعتبارا لأهمية المشاريع البلدية وانعكاسها المباشر على حياة المتساكنين ، فإني أهيب بكم للعمل بما جاء بهذا المنشور وإيلائه ما يستحق من العناية والمتابعة .

والسلام %

وزير الداخلية

عبد الله القلال